

9654 - حكم التبرع في الدم لشخص يهودي - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في رسالته انا انسان مسلم وسار علي واحد يهودي اي شخص دينه يغاير الدين الاسلامي. وانا معه وانطبقت فصيلة دمي على فصيلة دمه. فهل يجوز لي ان اسعفه من دمي وهل يجوز لي ان اخذ من دمه؟ وما الحكم اذا فعلت ذلك دون ان اعلم ان علي اثم في ذلك وفقكم الله - [00:00:00](#)

الجواب مسألة الدم دم يهودي او غير يهودي لما من اضطر اليها تعالج بها ولا تثريب ان شاء الله ولا حرج واما ما يتعلق باسعاف يهودي بدم مسلم فاني لا ارى ان هذا من الاشياء المحمودة - [00:00:22](#)

لان اليهود هم اشد الناس عداوة للذين امنوا ومساعدتهم على الحياة ليست من الامور المرغب فيها فاذا حدث لهم حادث واحتاج احدهم الى دم فبامكانه ان يستفيد من غير مسلم. لكن لو استفاد من مسلم - [00:00:48](#)

واستعمل دمه فشأنهم في ذلك الشأن من يستفيدون من الدماء التي عادة توجد في بنوك الدم ولكني لا انصح مسلما ان يسعف يهوديا بدم فان المسلمين اعداء الداء فان اليهود اعداؤنا ردة لمسلمين. ما تظهر افواههم من البغضاء والحقد والعداوة - [00:01:10](#)
شيء كثير وما تخفيهم صدورهم اكبر كما اخبرنا بذلك الكتاب الكريم عن ربنا جل وعلا فلا انصح مسلم ان يتعاون مع اليهودي على هذا لكن لو احتاج الى دمه او فعل لا اقول انه ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب وبالله التوفيق - [00:01:33](#)